

Distr.: General  
28 December 2005  
Arabic  
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس  
الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)

أتشرف بأن أحيل إليكم رفقه تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)، الذي يتضمن سرداً لأنشطة اللجنة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (انظر المرفق). وهذا التقرير، الذي اعتمدته اللجنة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، مقدم وفقاً لمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥ (S/1995/234).

(توقيع) مهنيا موتوك

رئيس

لجنة مجلس الأمن المنشأة

عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)



## مرفق

## التقرير السنوي للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)

## أولاً - مقدمة

- ١ - يغطي هذا التقرير السنوي للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
- ٢ - وتألّف مكتب اللجنة في سنة ٢٠٠٥ من مهنيا موتوك (رومانيا) رئيساً، ووفدي البرازيل والداغمرك نائبين للرئيس (انظر S/2005/3).
- ٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة أربع جلسات غير رسمية في ٨ شباط/فبراير، و ١٨ شباط/فبراير، و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، و ١٢ كانون الأول/ديسمبر.

## ثانياً - معلومات أساسية

- ٤ - أنشئت اللجنة بموجب قرار مجلس الأمن ١٥١٨ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ لكي تواصل، عملاً بالفقرتين ١٩ و ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، تحديد الأفراد والكيانات الذين ينبغي تجميد أموالهم وأصولهم المالية الأخرى ومواردهم الاقتصادية ونقلها إلى صندوق التنمية للعراق. وتنص الفقرة ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) على أن التجميد والنقل ينطبقان على أموال وأصول مالية أخرى وموارد اقتصادية يمتلكها أفراد وكيانات على ارتباط بالنظام العراقي السابق، أي أموال وأصول مالية أخرى وموارد اقتصادية أخرجت من العراق أو حصل عليها صدام حسين أو مسؤولون كبار آخرون في النظام العراقي السابق وأفراد أسرهم الأقربون، بما في ذلك الكيانات التي يمتلكها أو يسيطر عليها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، هؤلاء الأشخاص أو أشخاص يتصرفون بالنيابة عنهم أو بتوجيه منهم؛ وكذلك على أموال وأصول مالية أخرى وموارد اقتصادية تمتلكها حكومة العراق السابقة أو الهيئات الحكومية أو الشركات أو الوكالات التابعة لها الموجودة خارج العراق.

## ثالثاً - موجز لأنشطة اللجنة

- ٥ - واصلت اللجنة، خلال المشاورات غير الرسمية التي أجرتها في ٨ شباط/فبراير و ١٨ شباط/فبراير و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر و ١٢ كانون الأول/ديسمبر، مناقشتها لمشروع

مبادئها التوجيهية لشطب أسماء أفراد وكيانات من القائمة التي وضعتها لتجميد الأموال ونقلها.

٦ - ونظرت اللجنة، خلال المشاورات غير الرسمية التي أجرتها يومي ٨ و ١٨ شباط/فبراير، في رسالة مؤرخة ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ أحالها إلى رئيسها الممثل الدائم لسويسرا لدى الأمم المتحدة، تتضمن رداً من محامي أحد الأفراد وأحد الكيانات على رسالة اللجنة المؤرخة ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بشأن قائمة اللجنة لتجميد الأموال ونقلها (انظر S/2004/1036).

٧ - ودعت اللجنة السفير سرود نجيب، رئيس إدارة المؤتمرات الدولية والتعاون الدولي بوزارة الخارجية في العراق إلى مشاوراتها غير الرسمية التي أجرتها في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، والتي قدم خلالها إحاطة إلى الأعضاء بشأن موقف حكومة بلاده إزاء شطب أسماء أفراد وكيانات من قائمة اللجنة لتجميد الأصول ونقلها وبشأن إعادة أموال الأفراد والكيانات المشطوبة أسماءهم من القائمة إلى وضعها الأصلي. وناقش السفير نجيب والأعضاء أيضاً خلال الاجتماع رسالة مؤرخة ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس اللجنة من الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة تحتوي على قائمة للأموال التي نقلتها دول إلى صندوق التنمية للعراق وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٤٨٣ (٢٠٠٣).

٨ - وقدم الرئيس، خلال المشاورات غير الرسمية التي أجرتها اللجنة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، إحاطة إلى اللجنة بشأن سفره إلى بازل بسويسرا، حيث حضر، بصفته رئيساً للجنة وبدعوة من الممثل الدائم لليختنشتاين، حفل تسليم طائرة إلى العراق في ٥ كانون الأول/ديسمبر. وناقشت اللجنة أيضاً، خلال ذلك الاجتماع، رسالة مؤرخة ١ كانون الأول/ديسمبر موجهة إلى رئيس اللجنة من الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة، تتضمن موقف حكومة العراق إزاء مشروع المبادئ التوجيهية الذي أعدته اللجنة لشطب الأسماء من القائمة. واعتمدت اللجنة مبادئها التوجيهية لشطب الأسماء في ١٤ كانون الأول/ديسمبر.

٩ - واستكملت اللجنة قائمتها المتعلقة بتجميد الأصول مرتين خلال الفترة المشمولة بالتقرير، فأضافت أسماء ٧ أفراد إلى القائمة وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٥١٨ (٢٠٠٣).